

قرار اتخذته الجمعية العامة في ١٥ نيسان/أبريل ٢٠١٦

[دون الإحالة إلى لجنة رئيسية (A/70/L.45)]

٢٦١/٧٠ - طرائق استعراض منتصف المدة الشامل والرفيع المستوى لتنفيذ برنامج عمل اسطنبول لصالح أقل البلدان نمواً للفترة ٢٠١١-٢٠٢٠

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٢٣١/٦٩ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ و ٢١٦/٧٠ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ بشأن متابعة مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نمواً،

وإذ تؤكد من جديد قراراتها ١/٧٠ المؤرخ ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥ والمعنون "تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠" و ٣١٣/٦٩ المؤرخ ٢٧ تموز/يوليه ٢٠١٥ بشأن خطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية،

١ - توصي بأن يُعتمد أثناء استعراض منتصف المدة جدول الأعمال المؤقت لاستعراض منتصف المدة الشامل والرفيع المستوى لتنفيذ برنامج عمل اسطنبول لصالح أقل البلدان نمواً للفترة ٢٠١١-٢٠٢٠، الوارد في الوثيقة A/CONF/228/1؛

٢ - تشير إلى الطرائق الموافقة عليها في القرارين ٢٣١/٦٩ و ٢١٦/٧٠، وتقرر أن يعدل هذا القرار تلك الطرائق ويكملها، وأنه يمكن لرئيس الجمعية العامة أن يتخذ بالتشاور مع الدول الأعضاء المزيد من القرارات بشأن الترتيبات الخاصة باستعراض منتصف المدة؛

٣ - تطلب إلى الميسرين المشاركين أن يُقدّموا مشروع وثيقة ختامية في شكل إعلان سياسي بحلول النصف الأول من آذار/مارس ٢٠١٦ وقبل اجتماع الخبراء التحضيري، وأن يعدّ هذا المشروع بناء على الإسهامات الواردة من الاجتماعات التحضيرية



على الصعيدين الوطني والإقليمي وتقرير الأمين العام وغيرها من الإسهامات، بما في ذلك تلك المقدمة من الدول الأعضاء؛

٤ - تقرر أن ينتخب استعراض منتصف المدة من بين ممثلي الدول المشتركة أعضاء المكتب التاليين: رئيسا ونائبا للرئيس بحكم منصبه من البلد المضيف، وتسعة نواب للرئيس^(١)، يعين أحدهم مقررا؛

٥ - تقرر أيضا أن يتولى وكيل الأمين العام والممثل السامي لأقل البلدان نموا والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية، مهمة الأمين العام لاستعراض منتصف المدة، وأن يكون مسؤولا عن وضع جميع الترتيبات اللازمة للاضطلاع بأعمال استعراض منتصف المدة؛

٦ - تقرر كذلك أن تتضمن الجلسة العامة الافتتاحية لاستعراض منتصف المدة الرفيع المستوى بيانات يقدمها رئيس استعراض منتصف المدة، والأمين العام للأمم المتحدة، ورئيس الجمعية العامة، ورئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي، والرئيس السابق والحالي لمجموعة أقل البلدان نموا، ورئيس المفوضية الأوروبية، ورئيس الاتحاد الأفريقي، ورئيس مجموعة البنك الدولي وممثل واحد لكل من المجتمع المدني والقطاع الخاص؛

٧ - تقرر أن تُحدّد مواعيد اجتماعات المائدة المستديرة المواضيعية الأربعة لاستعراض منتصف المدة، التي تعقد بالتوازي مع الجلسات العامة، على النحو التالي:

٢٧ أيار/مايو ٢٠١٦، من الساعة الثالثة بعد الظهر إلى الساعة السادسة مساء.

٢٨ أيار/مايو ٢٠١٦، من الساعة العاشرة صباحا إلى الساعة الواحدة بعد الظهر، ومن الساعة الثالثة بعد الظهر إلى الساعة السادسة مساء.

٢٩ أيار/مايو ٢٠١٦، من الساعة العاشرة صباحا إلى الساعة الواحدة

بعد الظهر.

٨ - تقرر أيضا أن تركز الاجتماعات المواضيعية على تحديد مقترحات ملموسة لزيادة تعزيز الشراكة العالمية من أجل التنمية لصالح أقل البلدان نموا في جميع المجالات ذات الأولوية من برنامج عمل اسطنبول لصالح أقل البلدان نموا للعقد ٢٠١١-٢٠٢٠^(٢) من أجل

(١) اثنان من كل مجموعة من المجموعات التالية: الدول الأفريقية، ودول آسيا والمحيط الهادئ، ودول أوروبا الشرقية، ودول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي؛ وواحد من مجموعة دول أوروبا الغربية والدول الأخرى.

(٢) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نموا، اسطنبول، تركيا، ٩-١٣ أيار/مايو ٢٠١١ (A/CONF.219/7)، الفصل الثاني.

ضمان التنفيذ الكامل والفعال في الوقت المناسب لبرنامج العمل خلال الفترة المتبقية من العقد، مع مراعاة تأزر واتساق برنامج العمل مع العمليات العالمية، بما في ذلك خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠^(٣)، وخطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية^(٤)، وإطار سندي للحد من مخاطر الكوارث للفترة ٢٠١٥-٢٠٣٠^(٥)، واتفاق باريس في إطار اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ^(٦)، وأن تتناول جلسات المائدة المستديرة الأربع المواضيع التالية:

اجتماع المائدة المستديرة ١: القدرات الإنتاجية والزراعة والأمن الغذائي والتنمية الريفية

اجتماع المائدة المستديرة ٢: التجارة والسلع الأساسية؛ والتنويع الاقتصادي والخروج من فئة أقل البلدان نموا

اجتماع المائدة المستديرة ٣: التنمية البشرية والاجتماعية؛ والإدارة الرشيدة على جميع المستويات

اجتماع المائدة المستديرة ٤: الأزمات المتعددة وغيرها من التحديات الناشئة؛ وتعبئة الموارد المالية لأغراض التنمية وبناء القدرات

٩ - تقرر كذلك أن تكون الترتيبات التنظيمية لاجتماعات المائدة المستديرة على النحو التالي:

(أ) يشترك رئيسان في رئاسة كل اجتماع من اجتماعات المائدة مستديرة، يكون أحدهما من أقل البلدان نموا والآخر من الشركاء في التنمية، يعينهما رئيس استعراض منتصف المدة من بين الممثلين على مستوى رؤساء الدول أو الحكومات وأو على المستوى الوزاري؛

(ب) يختار الأمين العام لاستعراض منتصف المدة، بالتشاور مع رئيس الجمعية العامة، عددا يصل إلى أربعة متحاورين لكل اجتماع من اجتماعات المائدة المستديرة، وبعد حلقة المناقشة يعقد نقاش تفاعلي بين الدول وغيرها من الممثلين وأصحاب المصلحة المعنيين؛

(٣) القرار ١/٧٠.

(٤) القرار ٣١٣/٦٩، المرفق.

(٥) القرار ٢٨٣/٦٩، المرفق الثاني.

(٦) انظر 1/CP.21، المقرر 1، المرفق.

(ج) تكون اجتماعات المائدة المستديرة تفاعلية ومفتوحة لجميع المشاركين في المؤتمر. ولن تُعد قائمة بالمتكلمين. ووفقاً لتقدير الرئيس أو الرئيسين، تعطى الأولوية في ترتيب المتكلمين للمشاركين الذي يتكلمون على مستوى رؤساء الدول أو الحكومات أو على المستوى الوزاري. وسوف تتوخى اجتماعات المائدة المستديرة تحقيق توازن بين المتكلمين من جميع الجهات صاحبة المصلحة. ومن أجل إتاحة أقصى قدر من المشاركة، ينبغي أن لا تتجاوز مدة التدخلات ثلاث دقائق. ويدعى الممثلون إلى أن يبيّنوا للأمانة، عن طريق البريد الإلكتروني، ما إذا كانوا سيمثلون في المائدة المستديرة على مستوى رئيس الدولة أو الحكومة أو على المستوى الوزاري؛

١٠ - تقرر أن يقوم الرئيسان المشاركان بعرض ملخصات اجتماعات المائدة المستديرة شفويًا في الجلسة العامة الختامية؛

١١ - تكرر التأكيد على أهمية المشاركة الفعالة من جانب جميع أصحاب المصلحة المعنيين، بمن فيهم البرلمانيون وممثلو المجتمع المدني والقطاع الخاص في استعراض منتصف المدة وعمليته التحضيرية، وتقرر ما يلي:

(أ) تقوم المنظمات غير الحكومية التي تتمتع بمركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي والمنظمات غير الحكومية المعتمدة لدى مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نمواً بالتسجيل لدى الأمانة من أجل المشاركة في استعراض منتصف المدة؛

(ب) يضع رئيس الجمعية العامة أيضاً قائمة بممثلي المنظمات غير الحكومية الأخرى ذات الصلة ومنظمات المجتمع المدني والمؤسسات الأكاديمية ومؤسسات القطاع الخاص المعنية، الذين قد يشاركون في استعراض منتصف المدة بصفة مراقبين، آخذًا في الاعتبار مبدأ الشفافية والتمثيل الجغرافي العادل، وسيقدم القائمة المقترحة إلى الدول الأعضاء للنظر فيها على أساس عدم الاعتراض وسيعرضها على الجمعية العامة^(٧).

الجلسة العامة ٩١

١٥ نيسان/أبريل ٢٠١٦

(٧) ستضمن القائمة الأسماء المقترحة والأسماء النهائية. وسيجري إعلام مكتب رئيس الجمعية العامة ومقدم الطلب بالأساس العام لأي اعتراضات، إذا طلبتها واحدة أو أكثر من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة أو الدول الأعضاء في الوكالات المتخصصة.